بحوث مستقبلية (٢) ٢٠٠٠
ص ص (٦٥-٧٩)

التعليم العالي الأهلي في العراق والاتجاهات العربية والعالمية في تمويل التعليم العالي

هاشم الملاح(*)
بسمان فيصل محجوب(**)

الملخص

يتولى هذا البحث عرض نبذة موجزة عن نشأة التعليم الأهلي في العراق من حيث التمويل ومن حيث علاقته بالتعليم العالي العام في العراق وتطور هذه العلاقة في مختلف المراحل . ثم يتولى دراسة وتحليل الصعوبات والتحديات التي تواجه التعليم الأهلي في الوقت الحاضر ، ومن أجل البحث عن علاج لهذا الواقع فإن البحث يلقي نظرة سريعة على بعض التجارب العربية في مجال التعليم العالي الخاص ، فضلاً عن الاستفادة من بعض التجارب والتوجهات العالمية في هذا المجال عسى أن يخرج بتوصيات تقدم بعض المعالجات التي قد تساهم في التغلب على التحديات التي تواجه التعليم العالي الأهلي في العراق وتدفع به إلى الأمام .

مقدمة

إن ضرورات البحث قد دفعت الباحثين إلى تقسيم التعليم العالي من وجهة نظر مصادر تمويله إلى تعليم عالٍ عام وتعليم عالٍ خاص ، أو تعليم عالٍ رسمي أو تعليم عالٍ أهلي، ولكن هذا التقسيم لا يغير من حقيقة أن التعليم في حقيقته هو ذو طبيعة واحدة (تعليم عالٍ) مهما اختلفت وتنوعت مصادر تمويله.(خليل ، ١٩٩٦ : ١٣١)

إن العنصر الأساسي في التمييز بين التعليم العالي العام والتعليم العالي الأهلي هو أن الدولة تتولى مسؤولية الإنفاق على التعليم الأول ، وان كان ذلك لا يمنع من مشاركة جهات أخرى في تحمل جانب من هذه المسؤولية كالطلبة من خلال دفع أجور الدراسة أو الجمعيات والشركات وغيرها من خلال الهبات والوقف أو أجور الخدمات وغيرها. أما التعليم العالي الأهلي فأن الذي يتولى تمويله هم الأفراد أو المؤسسات الخاصة من خلال التبرعات أو الوقف أو الرأسمال المخصص للاستثمار في التعليم العالي سواء جاء ذلك عن طريق الشركات أم الأفراد .

والحقيقة أن التقسيم الآنف الذكر هو تقسيم نسبي إذ من النادر أن نجد تعليما عالياً عاما تستقل الدولة استقلالا كاملاً بتمويله ، أو أن نجد تعليما عاليا خاصا يستقل الأفراد استقلالا كاملا بتمويله. وإنما هنالك دائما تنوع في مصادر التمويل ولكن العبرة هي في

(*) دكتوراه ، أستاذ ، كلية الآداب ، جامعة الموصل .
(**) دكتوراه ، أستاذ ، عميد كلية الحدباء الجامعة .

تاريخ الاستلام : ١٩٩٩/٩/١٥
تاريخ قبول النشر : ٢٠٠٠/٥/٢٣

غلبة أحد العناصر على العناصر الأخرى للحكم على نوعية ذلك التعليم هل هو تعليم عالٍ عام أم تعليم عالٍ خاص. (مزعل ، ١٩٨٥: ١٩٠-١٩١)

وقد أشار أحد الباحثين إلى أن " مسألة الموازنة بين الخاص والعام في التعليم العالي تدور حول قضايا ملكية (owner ship) مؤسسات التعليم العالي ، وتمويلها (Finance)، والتحكم فيها (control)".(فرجاني ، ١٩٩٨: ٩٨) وهكذا فإذا وجدنا مؤسسة من مؤسسات التعليم العالي تمتلكها وتمولها وتسيطر على سياستها الدولة فهي مؤسسة عامة أما إذا كانت ملكيتها وتمويلها ورسم سياستها العامة تعود أساسا إلى الأفراد أو المنظمات ذات الطبيعة الخاصة فهي مؤسسة خاصة أو أهلية .

التعليم الأهلي في العراق حتى قيام الدولة العراقية الحديثة

إن التعليم الأهلي في العراق تمتد جذوره عميقا في التاريخ فقد قام التعليم في ظل الحضارة العربية الإسلامية على أساس الجهود الخاصة للأفراد ، فكان طلب العلم يقوم على أساس حرية الطالب والمعلم . وكان بيت المعلم أو المسجد هو المكان الذي يقصده طلاب العلم حتى القرن الخامس للهجرة . لم تكن الدولة طوال هذه الحقبة تتولى مسؤولية التعليم في البلاد وان كان ذلك لم يمنع بعض الخلفاء من تشجيع العلم والعلماء وتقديم المعونات والهبات لهم بصورة مباشرة أو غير مباشرة.(الملاح ، ١٩٩١: ٣٤٧-٣٤٩)

وفي منتصف القرن الخامس الهجري قام الوزير "نظام الملك" بإنشاء مجموعة من المدارس في عدد من المدن العراقية عرفت بالمدارس النظامية، وأخذت الدولة بالإنفاق عليها وإيجاد موارد مالية دائمة لها عن طريق (الوقف)، كما تدخلت في رسم سياستها العلمية وأهدافها. وكان واضحاً إن وراء هذه السياسة التعليمية التي وضعها نظام الملك أهدافاً سياسية ومذهبية. لذا عارضها كثير من العلماء واستمروا في التدريس على الطريقة القديمة في بيوتهم أو مساجدهم بعيداً عن هيمنة الدولة .

وفي القرن السابع الهجري (٦٣١هـ) قام الخليفة المستنصر بالله العباسي بإنشاء المدرسة المستنصرية في بغداد، وهي في ضخامتها وتنظيمها وتوجهاتها العلمية أقرب إلى مفهوم الجامعة منها إلى المدرسة. وقد تحملت الدولة تكاليف إنشاء هذه المدرسة وتمويلها وصرف مرتبات العاملين فيها، فضلاً عن الإشراف على تنظيمها والتدريس فيها.(عواد ، ١٩٨٥: ٣٣-١١٦)

وهكذا فقد عرف العراق في أوج تطوره الحضاري في العصر العباسي كلا النوعين من أنواع التعليم العالي : النوع الأهلي الذي يموله الأفراد من خلال دفع أجور تعليمهم الخاص أو من خلال تبرعات ووقفيات الناس لتغطية نفقات هذا النوع من التعليم والذي بقي سائداً ومفضلاً حتى مطلع العصر الحديث، وبين التعليم العام الذي يموله الخلفاء والحكام لدوافع مختلفة، وقد تأثر هذا النوع من التعليم بمدى قوة الدولة وضعفها حتى كاد يتلاشى في عصور الضعف والانحطاط في ظل الحكم الأجنبي للعراق.

لقد استمر التعليم الأهلي يضطلع بدوره التقليدي في العراق في ظل التسلط الأجنبي حتى القرن التاسع عشر وان كان قد فقد حيويته وأصابه الضعف والجمود بسبب الأوضاع الحضارية المتخلفة التي سادت العراق في العهد العثماني. وحين بدأ عصر التنظيمات في الدولة العثمانية أخذت هذه الدولة تتبنى نظام التعليم الأوربي فقام الوالي مدحت باشا

(١٨٦٩-١٨٧٢م) في إنشاء عدد من المدارس الرسمية على النمط الحديث. ولكن عدد هذه المدارس وقدرتها الاستيعابية للطلبة كان محدودا، إذ بلغ (عدد المؤسسات التعليمية في السنة الدراسية ١٩١٣-١٩١٤ (١٦٨) مؤسسة فيها (٧٩٨٨) طالبا و (٤٠٢) مدرسا علما بأن عدد سكان العراق في ذلك الوقت كان (٢,٢٥٠,٠٠٠) نسمة. (أحمد ، ١٩٨٢: ٦١-٦٢)

ويلاحظ إن إقبال المواطنين على الدراسة في هذه المدارس كان ضعيفا لأنها كانت تعلم الناس باللغة التركية فضلا عن أن مناهجها لم تكن تتجاوب مع التطلعات الثقافية والفكرية للناس. لذا فقد كان الناس يفضلون التعليم من خلال المؤسسات الخاصة وكانت غالبيتها ذات طابع ديني- طائفي على التعلم في المدارس الحكومية .

وقد زاد من تعقيد الوضع التعليمي في العراق خلال الحكم العثماني إن هذه الدولة قد سمحت للمدارس التبشيرية الأجنبية بممارسة نشاطاتها في العراق فظهرت مدارس فرنسية وإنكليزية وأمريكية في العراق ذات أغراض متعددة (دينية وتعليمية وسياسية) كما تأسست مدارس إيرانية في بعض المدن العراقية بحجة تعليم أبناء الجالية الإيرانية. أما على مستوى التعليم العالي فقد تقرر في سنة ١٩٠٨م إنشاء كلية الحقوق دعيت بمدرسة الحقوق من أجل إعداد موظفين لسد حاجة الأجهزة القضائية والإدارية في العراق.(أحمد ، ١٩٨٢: ٤٦)

التعليم الأهلي في العراق في العهد الملكي

وهكذا فقد ورث العراق (في عهده الملكي) بعد سقوط الدولة العثمانية اثر الحرب العالمية الأولى (١٩١٨م) نظاما تعليميا متخلفا.. قائما على وجود صور متنوعة من التعليم الرسمي والأهلي مع وجود تعقيدات طائفية وسياسية صعبة. وكان مما زاد الموقف صعوبة ان العراق بدأ عهده الجديد تحت الانتداب البريطاني وكانت سياسة بريطانيا التعليمية في العراق تميل نحو تشجيع التعليم الخاص لكل فئة طائفية من الطوائف الدينية أو المذهبية مع تشجيع الحركات التبشيرية وذلك لوجود تعاون وثيق منذ العهد العثماني بين هذه الحركات والمخططات الاستعمارية.(خليل ، ١٩٩٨: ٣٥٣)

في ضوء ما تقدم، فقد شهدت فترة الانتداب البريطاني على العراق (١٩٢٠-١٩٣٢) توسعا في كلا النوعين من التعليم، أي التعليم العام والتعليم الخاص. فبلغ عدد تلاميذ المدارس الابتدائية الرسمية في سنة ١٩٣٢ (٤٣٢٤٤) تلميذا وعدد طلاب المدارس الثانوية (٣٤٤٤) طالبا. (مزعل ، ١٩٩٠: ٦٦)

أما عدد طلبة المدارس الأهلية والأجنبية فبلغ (١٩٣٤٦) طالبا. (مزعل ، ١٩٩٠: ٦٦) ، غير أن هذه الصورة بدأت تتغير بعض الشيء بعد حصول العراق على استقلاله في سنة ١٩٣٢، إذ شهد التعليم العام توسعا واضحا في مراحله كافة ، فبلغ عدد طلبة المدارس الابتدائية في سنة (١٩٥٧-١٩٥٨) ، (٤١٦٦٠٣) طالب ، وبلغ عدد طلبة المدارس الثانوية (٥١٥٠٤) طالب . كما شهد توسعا في التعليم المهني والجامعي، إذ شهدت هذه الفترة توسيع وتأسيس عدد من المدارس المهنية والكليات مثل كلية الحقوق التي أعيد تنظيمها وفتحها، وكلية دار المعلمين العالية (١٩٢٣) وكلية الطب (١٩٢٧) وكلية الصيدلة (١٩٣٦) وكلية الهندسة (١٩٤٢) وكلية الشريعة (١٩٤٦) وكلية البنات (١٩٤٦) وكلية التجارة (١٩٤٧) وكلية الآداب والعلوم (١٩٤٩) وكلية الزراعة (١٩٥٢). وأخيرا

تقرر تجميع هذه الكليات في جامعة رسمية واحدة فصدر قانون جامعة بغداد في سنة ١٩٥٦ الذي وضع موضع التنفيذ في سنة ١٩٥٨ بعد قيام ثورة ١٤ تموز.(الراوي ، ١٩٧١: ٨٩)

التعليم الأهلي في العهد الجمهوري

لقد شهد التعليم العام توسعا كبيرا خلال الفترة الممتدة بين ثورة ١٤ تموز ١٩٥٨ وثورة ١٧-٣٠ تموز ١٩٦٨ فزاد عدد طلبة المدارس الابتدائية من (٤١٦٦٠٣) تلميذ في سنة ١٩٥٨ إلى (٩٩٠٧١٨) تلميذا في سنة ١٩٦٨، وازداد عدد طلبة الدراسة الثانوية من (٥١٥٠٤) طالب في سنة ١٩٥٨ إلى (٢٥٤٠٣٣) طالبا في سنة ١٩٦٨ وازداد عدد طلبة الدراسات المهنية من (٣٨٨٩) تلميذا في سنة ١٩٥٨ إلى (١٠٢١٧)تلميذا في سنة ١٩٦٨.(مزعل ، ١٩٩٠: ٩١)

أما التعليم العالي فقد شهد هو الآخر توسعا كبيرا خلال هذه الفترة بنوعيه (العام والأهلي) ، إذ أنشأت جامعة بغداد في سنة ١٩٥٨.. ثم أخذت هذه الجامعة تعمل على توسيع التعليم العالي في بغداد وفي محافظتي البصرة والموصل فأنشأت في هاتين المحافظتين كليات تابعة لها.. ثم لم تلبث هذه الكليات أن تطورت إلى جامعتين مستقلتين ، فصدر قانون بإنشاء جامعة البصرة وجامعة الموصل في سنة ١٩٦٧.

ويلاحظ أن هذه الجامعات لم تعن فقط بفتح الكليات وإنما توسعت في تأسيس المعاهد الفنية التي تعنى بتخريج الأطر الوسطى لسد حاجة المجتمع . وقد تحول بعض هذه المعاهد فيما بعد إلى كليات. أما على مستوى التعليم العالي الأهلي، فقد شهدت هذه الفترة ظهور عدد من الكليات الأهلية التي أنشأتها بعض الجمعيات والنقابات كجمعية الاقتصاديين التي أنشأت كليات لدراسة إدارة الأعمال والاقتصاد والمحاسبة في كل من بغداد والموصل والبصرة وجمعية الأماني التي أنشأت كلية الدراسات الإسلامية في سنة ١٩٦٥ في بغداد، ونقابة المعلمين التي أنشأت الجامعة المستنصرية في بغداد سنة ١٩٦٣.

إن تأسيس الجامعة المستنصرية كان تطورا ذا أهمية خاصة بالنسبة إلى مسيرة التعليم الأهلي في العراق ، ومن ثم فأنه جدير بالتوضيح والتقويم .

لقد قامت نقابة المعلمين بفتح الجامعة المستنصرية في عام ١٩٦٣ من أجل "إتاحة الفرص لمعلمي المرحلة الابتدائية الذين لم تسمح لهم ظروفهم الاقتصادية المتردية بمتابعة دراساتهم الجامعية.. ومن أجل الإسهام مع وزارة التربية والتعليم في رفع مستوى الكفاءة المهنية والعلمية لمعلمي المرحلة الابتدائية. ومن هنا كان التركيز على فتح قسم التربية وعلم النفس الذي بدأت به الجامعة"(الراوي ،١٩٧١: ٤-٥).

وقد توسعت الدراسة في الجامعة المستنصرية نتيجة اندماج (جامعة الشعب) التي أنشأتها جمعية العلوم والثقافة في سنة ١٩٦٣ معها، وكانت تضم قسمين للحقوق والعلوم السياسية فأصبح اسم الجامعة المستنصرية بعد اندماجها مع جامعة الشعب (الكلية الجامعة).. وهكذا فقد واصلت هذه الجامعة باسمها الجديد أربع سنوات من العمل والتوسع حتى أصبحت تضم أقساما للتربية ، وعلم النفس ، والعلوم السياسية ، والحقوق ، والعلوم الاقتصادية ، واللغة العربية ، واللغة الإنكليزية ، والإدارة والمحاسبة ، والرياضيات ، والفيزياء. (الراوي ، ١٩٧١: ٤-٥).

وفي سنة ١٩٦٨ الغي اسم (الكلية الجامعة) ليحل محله اسم (الجامعة المستنصرية) ليكون عنوانا لهذه الجامعة الرائدة وليؤكد الصلة التراثية بين المدرسة المستنصرية التي أنشأها الخليفة المستنصر بالله العباسي بالجامعة المستنصرية الحديثة التي أنشأتها الإرادة الشعبية لنقابة المعلمين، وذلك بموجب قانون الجامعة المستنصرية ذي الرقم ١٦٧ لسنة ١٩٦٨، والذي أنشأ مجلسين لإدارة الجامعة هما :
مجلس الأمناء لإدارة شؤون الجامعة المالية ورسم السياسة العامة لها ، ومجلس الجامعة الذي يختص بالشؤون العلمية والإدارية للجامعة. (الراوي ، ١٩٧١: ٤-٥)

ويلاحظ أن قانون الجامعة المستنصرية قد نص في مادته الأولى على أن " تؤسس في مدينة بغداد جامعة أهلية باسم الجامعة المستنصرية ويجوز إنشاء فروع لها في أماكن أخرى من الجمهورية العراقية أو البلاد العربية بقرار من مجلس الأمناء".

إن هذه المادة تشير إلى أنه كان في نية (المشرع العراقي) أن يشجع التوسع في التعليم العالي الأهلي ليس على مستوى العراق وحده وإنما على مستوى الوطن العربي .

وقد أوضحت المادة الرابعة من قانون الجامعة المستنصرية أن الجامعة " تعنى بتهيئة ثقافة جامعية حرة وبمختلف نواحي المعرفة النظرية والتطبيقية ، وتتعهد بالبحث العلمي والدراسات العليا، كما تعنى بالتراث العربي الإسلامي ، وبالتربية القومية وبالفضائل الخلقية". أما بالنسبة إلى موضوع تحويل الجامعة فقد نصت المادة السابعة من القانون على أن " تتكون مالية الجامعة من : ١- الأجور الدراسية. ٢- ريع أموالها وأثمان مطبوعاتها وأجور خدماتها. ٣- الهبات والمنح والإعانات والوصايا والوقف". كما نصت المادة الثامنة على أن " ١-للجامعة ميزانية خاصة، تدير أموالها بنفسها، ويجري القبض والصرف وفق تعليمات يصدرها مجلس الجامعة. ٢- يشكل رئيس الجامعة هيئته للتفتيش المالي فيها لمراقبة الصرف وتقديم التقارير اللازمة إلى مجلس الأمناء".

إن المسألة الجديرة بالملاحظة هنا أن الدولة بعد ثورة ١٧ ــ ٣٠ تموز ١٩٦٨ قد أولت عناية كبيرة بتوجيه التعليم وتنظيمه بالصورة التي تجعله وسيلة لتطوير المجتمع وتنميته. لذا فقد أصدر مجلس قيادة الثورة قانون الجامعة المستنصرية الآنف الذكر كما أصدر قراره ذي الرقم ٣٤٢ في ١٩٦٩/٨/٥ حول إعادة تنظيم الجامعات في العراق ومن ضمنها الجامعة المستنصرية. وكان من جملة التغييرات الهيكلية التي أحدثها القرار الجديد في تنظيم الجامعة المستنصرية هو تنظيم الأقسام العلمية فيها في إطار كليات. ومن ثم فقد أصبحت الجامعة المستنصرية تتألف من خمس كليات هي : كلية العلوم ، كلية الآداب، وكلية الإدارة والاقتصاد، وكلية القانون والسياسة، وكلية التكنولوجيا .

كما ألحق بالجامعة المستنصرية كلية المحاسبة وإدارة الأعمال التابعة لجمعية الاقتصاديين في الموصل وأصبح اسمها كلية الإدارة والاقتصاد والحقت كلية التجارة التابعة لجمعية الاقتصاديين في البصرة بها وأصبح اسمها كلية الإدارة والاقتصاد، وكذلك ألحقت كلية إدارة الأعمال التابعة لجمعية الاقتصاديين في بغداد بكلية الإدارة والاقتصاد في الجامعة المستنصرية .

ويلاحظ أن قرار مجلس قيادة الثورة الآنف الذكر قد عدل أهداف الجامعة المستنصرية التي وردت في المادة الرابعة من قانون الجامعة بموجب ما ورد في المادة

الأولى من قراره والتي تنص على أن " رسالة الجامعة الرئيسية تعليم وتدريب الموظفين والمستخدمين ورفع كفاءاتهم ومهارتهم أثناء الخدمة في مختلف الحقول والقطاعات وذلك بتاسيس كليات ومعاهد وفقا لمتطلبات خطة التنمية في البلاد".

وهكذا فقد أصبحت الجامعة المستنصرية مؤسسة من مؤسسات التعليم العالي (الأهلي) التي تحاول التكامل مع مؤسسات التعليم العالي العام على مستوى القطر ومن أجل خدمة أهداف التنمية الشاملة.. وقد واصلت الاضطلاع بهذا الدور بعد تشكيل وزارة التعليم العالي والبحث العلمي في سنة ١٩٧٠ وأصبحت ممثلة في مجلس التعليم والبحث العلمي الذي كان يراسه السيد رئيس الجمهورية والذي يتولى مسؤولية " اقتراح السياسة التربوية والثقافية والعلمية والتكنولوجيا العليا للدولة، مراعيا تحقيق الانسجام والتكامل بين السياسة المقترحة ومناهج الدولة الاقتصادية والاجتماعية".

إن تجربة الجامعة المستنصرية بوصفها نموذجا للتعليم العالي الأهلي لم يقدر لها الاستمرار، إذ أصدر مجلس قيادة الثورة في سنة ١٩٧٤ قراره ذي الرقم ١٠٢ بجعل التعليم مجانيا بجميع مراحله بدءا من رياض الأطفال وانتهاء بالتعليم العالي . كما صدرت قرارات أخرى بتنفيذه وهكذا أنتقل منتسبوا التعليم الأهلي بجميع مراحله إلى ملاكات التعليم العام كل بحسب مرحلته. كما أصبحت جميع مباني وممتلكات مؤسسات التعليم الأهلي ملكا للتعليم العام في القطر . وبذلك طويت صفحة التعليم الأهلي في العراق بكل ما تضمنته من إيجابيات وسلبيات والى حين .

ويبدو أن الدوافع الأساسية لهذه القرارات هي تحقيق المثل العليا التي تسعى الثورة إلى تحقيقها في بناء مجتمع موحد يتجاوز رواسب الانقسامات الطائفية والأثنية والمصلحية، ويقوم على مبدأ تكافؤ الفرص والمساواة بين المواطنين وبخاصة وان المادة ٢٧ من الدستور المؤقت الذي أعلن في ١٩٧٠/٧/١٦ قد نصت على أن :"

أ. تلتزم الدولة بمكافحة الأمية ، وتكفل حق التعليم بالمجان في مختلف مراحله الابتدائية والثانوية والجامعية للمواطنين .

ب. تعمل الدولة على جعل التعليم إلزاميا، وعلى التوسع في التعليم المهني والفني في المدن والأرياف ، وتشجع وبوجه خاص التعليم الليلي الذي يمكن الجماهير الشعبية من الجمع بين العلم والعمل".(وزارة التعليم العالي ، ١٩٩٨: ٤٠)

توسع التعليم العالي العام وآثاره العلمية والاقتصادية

إن سياسة الدولة العامة في تشجيع التعليم بمراحله المختلفة وجعله مجانيا فضلا عن وجود حوافز اجتماعية واقتصادية وثقافية تدفع الناس للتعليم قد أدت إلى زيادة الإقبال على التعليم الجامعي فارتفع عدد المقبولين فيه من (١٢٠٠٠) طالب في السنة الدراسية ١٩٧٠-١٩٧١ إلى (٢٩٨٨٣) طالبا في السنة الدراسية ١٩٨٨-١٩٨٩. كما زاد في المدة نفسها عدد طلبة المعاهد الفنية فارتفع من (٢٠٠٠) طالب في عام ١٩٧٠ إلى (٤٨٠٠٠) طالب في عام ١٩٨٨.(وزارة التعليم العالي ، ١٩٨٩: ٨٧-٨٨) وعلى الرغم من الآثار الإيجابية الواضحة للتوسع في نشر العلم والمعرفة في المجتمع، إلا أن هذا التوسع جاء على شكل طفرة سريعة ومن دون أن تصحبه خطط تنموية قادرة على استيعاب آثاره بما قد

يؤدي إلى ظهور نتائج سلبية في اتجاهات متعددة. وقد شخصت ورقة إصلاح التعليم العالي في العراق التي نشرتها وزارة التعليم العالي والبحث العلمي في نيسان ١٩٨٩ بعضا من هذه النتائج وكان من أبرزها ضعف المستوى العلمي لطلبة الدراسة الإعدادية وتأثير ذلك في مستوى ونوعية طلبة التعليم العالي.(وزارة التعليم العالي ، ١٩٨٩: ٣١)

وفضلا عن ذلك فإن التوسع الكبير في القبول " قد عمق من تفاقم المشكلة حيث دفع بأمواج متتابعة من الطلبة إلى ميدان التعليم العالي في عملية غاب عنها التخطيط والتنسيق ما بين مقتضيات المرحلتين الأمر الذي أضعف بصورة محسوسة قدرة التعليم العالي في السيطرة على سياقاته بصورة طبيعية".(وزارة التعليم العالي ، ١٩٨٩: ٣٢) وكان من أبرز مظاهرها " إضعاف قدرة التعليم العالي على الاستجابة إلى ضرورات رفع المستويات العلمية ومواكبة آخر التطورات التي يفرضها التقدم العلمي والتكنولوجي. (وزارة التعليم العالي ، ١٩٨٩: ٤٧- ٤٨)

وفضلا عما تقدم فقد كان من مظاهرها على سوق العمل والحياة الاقتصادية اختلال سوق العمل ، ومؤشره الكمي النقص في عرض القوى العاملة مقارنة بالطلب عليها، ومؤشره النوعي وجود فائض في بعض الاختصاصات تقابله شحة في بعضها الآخر. ولقد دفع هذا الاختلال إلى الاستعانة بالعمالة المستوردة من جهة، والى جهة أخرى إلى تشويه توزيع عناصر الإنتاج بالانحياز إلى الاستخدام الكثيف لرأس المال مقارنة بالعمالة البشرية. وكانت النتيجة في كلتا الحالتين هي تفاقم الضغوط على ميزان المدفوعات عموما وعلى أرصدة العملات الأجنبية خصوصا كما أدى ذلك إلى انخفاض الإنتاجية ومؤشر ذلك وجود البطالة المقنعة في العديد من المؤسسات العامة .

وعلى سبيل المثال ، شكلت العمالة غير الماهرة في القطاع الاشتراكي في عام ١٩٨٦ نسبة ٤٦% من القوى العاملة فيه، أما شبه الماهرة فقد شكلت ١٩% والماهرة ١٨% والفنية ٧% والاختصاصية ١٠%. أما تدرجها في التحصيل العلمي فقد كان على التتابع كما يلي:- بدون شهادة، شهادة ابتدائية ، ثانوية ، دبلوم ، بكالوريوس . ويشير هذا (الهيكل النوعي) المتدني للقوى العاملة إلى ضرورة التوجه وبحركة مزدوجة ، نحو تقليص عدد العاملين انسجاما مع متطلبات الحاجة إليهم ، ورفع مستواهم التعليمي في الوقت ذاته .(وزارة التعليم العالي ، ١٩٨٩: ٤٨).

توسع التعليم العام وتزايد الأعباء المالية على الدولة

إن اتباع الدولة لسياسة التعليم الإلزامي في المرحلة الابتدائية والتوسع في التعليم في المراحل الثانوية والعالية مع تطبيق سياسة مجانية التعليم قد ألقت على الدولة أعباء مالية ثقيلة.. أخذت بالازدياد عاما بعد عام مع تنامي الأجهزة التعليمية ومستلزماتها المادية والبشرية. فإذا أضفنا إلى ذلك الآثار الاقتصادية للحرب (العراقية-الإيرانية) على مدى تسع سنوات ، أدركنا مدى الصعوبات التي أخذت تواجهها الدولة في تأمين مستلزمات التعليم عامة، والتعليم العالي خاصة وقد أوضحت آثار ذلك ورقة إصلاح التعليم العالي في العديد من المجالات وكان من أبرزها الوضع الاقتصادي للتدريسيين في التعليم العالي. فقد أشارت الورقة إلى أن التسارع العنيف في زخم التنمية وبخاصة منذ منتصف سنوات السبعين، وما نتج عنه من ارتفاع كبير في تكاليف المعيشة بصورة عامة، وتعاظم مصادر دخل العاملين

خارج ميدان التعليم الجامعي ، وما صاحب ذلك من تغييرات محسوسة في قيم المجتمع انعكس سلبا في النظرة إلى أعمال التدريسيين والباحثين والمفكرين، وتبعا لذلك تراجع الموقع الاقتصادي والاجتماعي لعضو الهيئة التدريسية (المرجع نفسه ، ص٢٠) أمام هذا الواقع الاقتصادي الصعب فقد بدأ التفكير في نقل جزء من كلفة التعليم العالي على عاتق الطلبة والاستفادة من هذا العائد في تحسين الأوضاع المعاشية لأساتذة الجامعات وفي تغطية بعض المستلزمات الضرورية للتعليم العالي. وكان من نتائج هذا التفكير قيام لجنة برئاسة ممثل ديوان رئاسة الجمهورية الدكتور عبد الجبار توفيق وعضوية الدكتور صبري رديف وكيل وزارة التعليم العالي والبحث العلمي، وعبد الكريم محمد العقيدي مدير عام الدائرة القانونية والإدارية في وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ومجيد عبد جعفر مدير عام دائرة الموازنة ممثلا لوزارة المالية وذلك " لغرض تقديم دراسة تفصيلية لوضع نظام يتم بموجبه إضافة أعباء مالية على الطلبة تحول كدخل إضافي إلى أعضاء الهيئات التدريسية في الكليات والمعاهد العالية"(وزارة التعليم العالي ، ١٩٨٩، (٢) : ٣).

لقد توصلت اللجنة في ختام أعمالها إلى التوصية بأن يدفع الطالب الذي ينتمي إلى كلية متميزة مبلغا سنويا من المال بما يعادل (١٠%) من النفقات الدراسية السنوية للطالب وذلك في الكليات والمعاهد المتميزة ذوات المرتبة الأولى، وبما يعادل (٥%) من هذه النفقات بالنسبة للكليات والمعاهد المتميزة ذوات المرتبة الثانية. (المرجع نفسه : ٦)

والحقيقة أنه على الرغم من أن اللجنة قدمت دراسة مفصلة حول احتساب كلفة دراسة الطالب السنوية في كل كلية مع بيان معايير اختيار الكلية المتميزة وطريقة توزيع إيرادات رسوم التميز على التدريسيين وبقية الجهات الجامعية إلا أن ما يهم هذا البحث هو الإستنتاج بأن التوجه الرسمي في الدولة قد أخذ يميل باتجاه تحميل الطالب جانبا من تكاليف عملية التعليم سواء أقدمت تلك التكاليف في صورة (رسم التميز) أم في صورة أجور دراسية. (المرجع نفسه :٣-١٢)

صحيح أن هذه الدراسة لم يقدر لها القبول التام والتطبيق المباشر بسبب تعارضها مع النظرة العامة السائدة حول أهمية مبدأ مجانية التعليم، إلا ان الروح التي عبرت عنها والضرورات التي انطلقت منها، قد فرضت نفسها بصورة او بأخرى. وها نحن نشاهد أن الجامعات تتنافس في ابتكار الصيغ التي تستطيع من خلالها ان تمول نفسها تمويلا ذاتيا من أجل تقليل الاعتماد على ميزانية الدولة وإشراك الطلبة والمجتمع في تحمل أعباء العملية التعليمية.

إفساح المجال للتعليم العالي الأهلي في المساهمة في العملية التعليمية:

انسجاما مع التوجهات التي أشرنا إليها آنفا فقد أخذت وزارة التعليم العالي والبحث العلمي بالموافقة على تأسيس بعض الكليات الأهلية تحت إشرافها ورقابتها وضمن شروط وضوابط معينة، واستنادا إلى قرار مجلس قيادة الثورة ذي العدد (٨١٤) في ١٩٨٧/١٠/١٤. وبذلك أخذت الكليات الأهلية في النمو والازدياد منذ هذا التاريخ حتى وصل عددها في الوقت الحاضر (سنة ١٩٩٩) تسع كليات. وهذه الكليات هي " كلية المنصور الجامعة (بغداد)، كلية التراث الجامعة (بغداد)، كلية الرافدين الجامعة (بغداد)، كلية المعارف الجامعة (الأنبار) ، كلية الحدباء الجامعة (الموصل)، كلية شط العرب

الجامعة (البصرة)، كلية اليرموك الجامعة (ديالى)، كلية المأمون الجامعة (بغداد)، كلية بغداد الجامعة (بغداد)."

ويلاحظ على هذه الكليات أن خمسا منها قد أنشئت في مدينة بغداد وحدها بينما كان حسن التوزيع يتطلب توزيعها على المحافظات الأخرى وبخاصة تلك التي تفتقر إلى التعليم الجامعي. ولكن قوة الطلب على هذا النوع من التعليم في بغداد وسهولة توفير مستلزماته في بغداد جعلته يتوجه هذا التوجه.

وفضلا عما تقدم فأن معظم الاختصاصات التي أنشئت هذه الكليات لخدمتها هي اختصاصات أدبية وتجارية يسهل توفير مستلزماتها من قاعات ومحاضرين وغير ذلك . أما الاختصاصات الصعبة التي تحتاج إلى مستلزمات ذات كلفة مالية عالية كالاختصاصات الطبية والهندسية فقد ابتعد التعليم الأهلي عنها للاقتصاد في النفقات .

إن ما تقدم يشير إلى أن قدرة التعليم الأهلي على المساهمة في تحمل أعباء التعليم الجامعي في العراق إلى جانب التعليم الجامعي العام ما زالت محدودة ، وهي لا تنبئ بآفاق مستقبلية واعدة في ظل الأوضاع القانونية والتنظيمية القائمة لهذا النوع من التعليم ، وبخاصة وان التعليم الجامعي العام قد طرق ذات الاتجاهات التي كان بإمكان التعليم الأهلي أن يطرقها كالدراسات المسائية بأجور واطئة ، وفتح الدورات التأهيلية قصيرة الأجل، وغير ذلك .

لقد أصدر مجلس قيادة الثورة في ١٩٩٦/٨/٢١ قانون الجامعات والكليات الأهلية ذا العدد (١٣) لسنة ١٩٩٦ لتنظيم التعليم الجامعي الأهلي في العراق . وقد حددت المادة الثانية من هذا القانون أهداف الجامعة أو الكلية الأهلية في " الإسهام في إحداث تطويرات كمية ونوعية في الحركة العلمية والثقافية والتربوية والبحث العلمي بمختلف نواحي المعرفة النظرية والتطبيقية مستنيرة بالتراث العربي الإسلامي ، والتربية الوطنية والقومية الأصيلة ، وتلتزم بالخط الوطني المستند إلى وحدة الشعب والوطن بما ينمي جذوة الإيمان والابتعاد عن منهج الإلحاد". لقد حدد القانون بموجب هذه المادة أهدافا كبيرة وواسعة للتعليم الجامعي الأهلي، فهل تساعد الشروط والأسس التي وضعها القانون لتأسيس الكليات والجامعات الأهلية هذا النوع من التعليم على تحقيق هذه الأهداف؟

لقد حصرت المادة (٥) من القانون حق طلب تأسيس جامعات أو كليات أهلية في النقابات المهنية والجمعيات والمؤسسات الخاصة ذات النفع العام المعروفة باهتمامها العلمي أو الثقافي أو التربوي ، وان يكون قد مضى على تأسيسها ما لا يقل عن خمس سنوات. كما أجازت تقديم طلب التأسيس جامعة لمجموعة من التدريسيين لا يقل عددهم عن (٩) على ان يكونوا من حملة الدكتوراه وبمرتبة لا تقل عن أستاذ مساعد من المختصين والمهتمين بشؤون التربية والتعليم .

إن دراسة هذه المادة في ضوء الأوضاع الواقعية للنقابات والجمعيات في العراق توصلنا إلى أنه يكاد يكون من المستحيل على هذه المؤسسات ان تضطلع بتأسيس جامعات أو كليات أهلية اعتمادا على قدراتها المالية.. لأن هذه المؤسسات تعيش أساسا على اشتراكات أعضائها المتواضعة والمعونات التي تقدمها لها الدولة. ومن ثم فأنها تتطلع إذا ما توجهت إلى تأسيس تعليم جامعي أهلي أن تمول نفسها عن طريق هذا النوع من التعليم من

خلال إقامة تعليم قليل الكلفة وبأجور عالية (أي أن حافز الربح سيكون هو المحرك الأساس لعملها).

أما إن اعتمدنا في تأسيس هذا النوع من التعليم الجامعي على التدريسيين كما أجاز ذلك القانون ، فإنهم لابد أن يكونوا من أثرياء التدريسيين أو أن يكونوا واجهة لجهة أخرى ذات قدرات مالية عالية.. وفي هذه الحالة لابد أن يكون حافز الربح هو المحرك على السعي لإنشاء التعليم الجامعي الأهلي . فهل أن نصوص القانون قد أفسحت المجال لتحقيق أرباح مناسبة عن طريق التعليم الجامعي كي يتجه أصحاب الأموال لاستثمار أموالهم في هذا الميدان؟

لقد نصت المادة (٢٨) من القانون على أن يوزع ١٠% من صافي الوفر المالي السنوي للجامعة أو الكلية على الجهة المؤسسة. فهل يمكن أن تمثل هذه الـ (١٠%) إن وجدت حافزا لاستثمار أموال كبيرة في قطاع التعليم الجامعي الأهلي؟.. أن الجواب سيكون بالتأكيد سلبيا إلا إذا قدمنا تعليما قليل الكلفة وبأجور عالية ، وهو أمر لا ينسجم مع الأهداف التي رسمها القانون لهذا النوع من التعليم ، ولا يتفق مع تطلعات المجتمع.

إن وضع التعليم الجامعي الأهلي في ظل هذا الواقع يجعله يعيش في مازق.. فلا هو قادر على التطور الواعد وفقا للأهداف التي رسمها له القانون، ولا الدولة والمجتمع راغبان في التخلي عنه ، لأن له دورا يمكن أن يكون فاعلا في خدمة التطور العلمي للمجتمع.

فما هو السبيل لتجاوز هذا المازق . وهل يمكن أن تقدم لنا بعض التجارب العربية في مجال التعليم الأهلي شيئا من المساعدة لمعالجة هذا المازق؟

بعض التجارب العربية في مجال التعليم العالي الأهلي

إذا كان التعليم الجامعي الأهلي في العراق قد بدأ في الستينات حينما أنشئت الجامعة المستنصرية وغيرها من الكليات الأهلية ولكن لم يقدر لهذه التجربة ان تستمر وتتواصل مع التجربة المعاصرة التي بدأت أواخر الثمانينات من هذا القرن فأن تجارب التعليم الخاص الجامعي في البلدان العربية قد بدأت منذ أواسط الثمانينات: المغرب منذ عام ١٩٨٤، الإمارات العربية منذ عام ١٩٨٥، والمملكة الأردنية الهاشمية منذ عام ١٩٩٠، مصر منذ عام ١٩٩٢(فرجاني ، ١٩٩٨ : ٩٨) .

ويبدو انه ليس من الصحيح تغير نشوء هذا النوع من التعليم استنادا إلى عامل واحد كعامل رغبة القطاع الخاص في الاستثمار وتحقيق الأرباح أو استجابة بعض الدول العربية لنصائح البنك الدولي في عدم تدخل الدولة في تمويل التعليم العالي العمومي وتركه يمول نفسه بنفسه، انسجاما مع نهج الخصخصة والعولمة أو غير ذلك من الأسباب (القباج :٧٣). فالحقيقة إن لكل قطر من الأقطار العربية ظروفه الخاصة التي أثرت في نشأت التعليم الأهلي والتي يصعب حصرها بسبب أو عامل واحد.

وعلى سبيل المثال فإذا أخذنا تجربة المملكة الأردنية الهاشمية في مجال التعليم العالي الخاص نجد انه كانت هناك عدة عوامل وراء نشأت هذا النوع من التعليم وتوسعه منها عدم قدرة الجامعات الرسمية على استيعاب أكثر من ٤٠% من حملة الشهادة الثانوية ،

ومحدودية الفرص المتاحة لأبناء المغتربين الأردنيين وبخاصة أولئك العاملين في دول الخليج العربي. واتجاه كثير من أبناء الأرض المحتلة في فلسطين للدراسة في الأردن، وتزايد الاهتمام العالمي بنهج الخصخصة وتبني الحكومة الأردنية لهذا النهج وتشجيع المستثمرين على توظيف أموالهم في قطاع التعليم العالي من أجل تحقيق الأرباح وخدمة الحركة التعليمية في القطر.(محمود: ٨٣-٨٦)

في ضوء مجموع هذه العوامل فقد سمحت الحكومة الأردنية بتأسيس شركات مساهمة عامة أو خاصة لاستثمار أموالها في مجال التعليم الجامعي الخاص وفق ضوابط وشروط تضعها وزارة التعليم العالي وقد كان تجاوب المستثمرين في هذا المجال كبيرا إذ تم إنشاء تسع جامعات أهلية في أقل من عشر سنوات بلغ عدد طلبتها ما يقارب الـ (٣٠ ألف) طالب أي ما يعادل ٤٠% من الطلبة الملتحقين في الجامعات الرسمية. وبلغ حجم الاستثمار الرأسمالي للقطاع الخاص في الجامعات حتى الآن حوالي (٢٠٠ مليون دولار).(المرجع نفسه : ٨٦)

وتمول هذه الجامعات نفسها بنفسها ومن دون أية مساعدة مباشرة من الدولة. وقد حددت المادة (٩) من قانون الجامعات الخاصة الأردني لسنة ١٩٩٩ الواردات المالية للجامعة الخاصة بالمصادر الآتية :

- الرسوم الجامعية والأجور والبدلات الخاصة بالخدمة الجامعية التي تقدمها للطلاب ولغيرهم.
- ريع استثمار أموالها.
- التبرعات والهبات والمنح والوصايا والأوقاف.
- الواردات التي تتحقق لها من أية خدمات أكاديمية أو علمية أو استشارية تقدمها للغير.
- ما يتأتى لها من مطبوعاتها ومنشوراتها.

والحقيقة أنه على الرغم من النجاح الذي حققته الجامعات الخاصة الأردنية على مستوى التوسع في قبول الطلبة وتوفير المستلزمات الأساسية للتعليم الجامعي (الأولي) فانها ما زالت غير قادرة على طرق باب الدراسات العليا وتشجيع البحث العلمي. كما أن غالبيتها تتجنب فتح كليات ذات كلفة مالية مرتفعة مثل كليات الطب والهندسة . لذا فأن زمام قيادة التعليم العالي في الأردن ما زال بيد الجامعات الرسمية التي تستقطب أكبر أعداد من الطلبة، وتقدم فرصا للتعليم في الحقول العلمية كافة وعلى مستوى الدراسات الأولية والعليا. (محمود : ٩٠-٩٣) ويلاحظ أنه قد وجدت في المملكة الأردنية صيغة ثالثة من صيغ التعليم الجامعي هي صيغة " جامعة آل البيت" التي " صيغت تشريعاتها بحيث تجمع بين القطاع العام والخاص ، إنها مؤسسة وطنية عامة تدعمها الدولة" (الزعبي ، ١٩٩٩ : ٢٦-٢٧).

وتعد " جامعة الأخوين" في المملكة المغربية قريبة الشبه في طبيعتها القانونية من " جامعة آل البيت" وان كان المغاربة يحاولون تقديمها بصفتها صورة من صور التعليم الخاص. ويبدو أن الدافع لذلك هو أبعاد هذه الجامعة عن بيروقراطية الإدارة الرسمية

وجعلها " تنعم بحرية التسيير (الذاتي) ، ومرونة اتخاذ القرار، وسرعة التجاوب مع كل التطورات التي تطرأ على العالم المحيط بها" -(العراقي : ١٣)

ويلاحظ أن هذه الجامعة لا تسعى إلى الربح ، ولا تغطي أجور دراسة الطلبة فيها سوى ٢٥-٣٠ من نفقاتها، فضلا عن أنها تمنح إعفاءات من أجور الدراسة لزهاء ٢٥% من مجموع الطلبة. لذا فأن الدولة تتكفل بتغطية العجز في ميزانيتها من خلال تأمين موارد مالية لها بطرقها الخاصة.(المرجع نفسه : ١٤)

ويبدو أن الحكومة المغربية كانت تريد أن تجعل من هذه الجامعة نموذجا متقدما يمكن لبقية الجامعات المغربية أن تحذو حذوه في المستقبل، فقامت بتنظيمها على نمط الجامعات الإنكلوسكسونية من حيث المناهج والتجهيزات العلمية كما أعطت أهمية خاصة للتكنولوجيا المتطورة. ومع ذلك فإنها لم تغفل الاهتمام بالتراث الحضاري العربي الإسلامي. (المرجع نفسه : ١٣)

إن ما تقدم يمثل أبرز النماذج العربية في مجال التعليم الجامعي الأهلي الخاص والمختلط، والحقيقة أننا لو أردنا الاستقصاء لاستطعنا أن نقدم تفاصيل أخرى من تجارب دولة الإمارات العربية المتحدة، وجمهورية مصر العربية، ولكن ذلك سيكون نوعا من التكرار وسيؤدي إلى تجاوز الحدود الطبيعية لهذا البحث.(الجامعة الخاصة في البلدان العربية : ١٥-١١٥) لذا فإنه قد بات من المناسب أن نتوقف لنطرح السؤال الآتي:- هل بإمكان التعليم الجامعي الأهلي في العراق أن يستفيد من هذه التجارب في مواجهة المأزق الذي يجد نفسه فيه ؟

إنشاء قطاع مختلط في التعليم العالي

إن تجربة جامعة الأخوين في المغرب العربي وجامعة آل البيت في المملكة الأردنية تشير إلى إمكانية تعاون القطاع العام (الدولة) والقطاع الخاص في إنشاء نوع من التعليم العالي المختلط الذي يجمع بين مزايا كل من التعليم العام والتعليم الخاص. وقد توصل أحد الباحثين إلى أن هذا هو طريق إصلاح التعليم العالي العام وتحريره من سلبياته وقيوده التي تضعف من حركته ومرونته. وقد أقترح أن تقوم على إدارة هذا النوع من التعليم " مجالس إدارة مستقلة رباعية التمثيل -الدولة ، قطاع الأعمال ، المجتمع المدني، والأكاديميون- الأمر الذي يمهد الطريق لإطلاق طاقات مؤسسات التعليم العالي في تعاون وثيق مع أجهزة الدولة ومشروعات قطاع الأعمال ومنظمات المجتمع المدني ، لتحقيق أقصى مساهمة في التنمية من خلال التدريس والبحث وخدمة المجتمع"(فرجاني ، ١٩٩٨ : ١٠٣). وإذا جاز في إطار هذا النوع من التعليم أن يتعاون القطاع العام والخاص في توفير رأس المال وتمويل التعليم العالي، فأنه يجوز أيضا أن يساهم الطلبة والمجتمع في تغطية النفقات العملية التعليمية على ألا يكون عامل الربح هو المحرك للعملية التعليمية وإنما عامل تقديم تعليم عال متطور ورفيع المستوى.

وقد توصل مؤتمر اليونسكو عن التعليم العالي في القرن الواحد والعشرين الذي انعقد في باريس من ٥-٩ تشرين الأول ١٩٩٨ إلى مثل هذا الحل لمعالجة إشكالية تمويل

التعليم العالي فاقترح " مشاركة القطاع الخاص في تمويل التعليم وفي نشاطاته على أن تظل الدولة المسؤولة الأولى عنه " (عبدالدائم ، ١٩٩٨ : ١٢٦).

إن الشكل القانوني الذي يمكن أن تأخذه الجامعة المختلطة قد تغلب عليه طبيعة القطاع العام أو طبيعة القطاع الخاص بحسب نسبة مساهمة كل من القطاع العام والخاص في تكوين رأسماله، فإذا كانت مساهمة الأول هي الأكبر غلبت عليه طبيعة القطاع العام واتجاهاته وان كانت مساهمة الثاني هي الأرجح تغلبت طبيعة القطاع الخاص وتوجهاته ولكن في كلتا الحالتين لا يمكن إن تنفرد جهة واحدة في إدارة وتوجيه هذا النوع من التعليم. كما أن بالإمكان تصور وجود كلا النوعين من صور التعليم المختلط وبدرجات مختلفة من حيث نسب مشاركة كل من القطاع العام والخاص في تمويله وإدارته. (الزعبي : ١٢٩)

الاستنتاجات

١. لقد توصل البحث إلى أن تجربة التعليم الأهلي في العراق تجربة عميقة الجذور في تقاليد المجتمع العراقي، بل أنها قد سبقت التعليم الرسمي في الظهور والتطور واستمرت قائمة حتى قيام الدولة العراقية الحديثة.

٢. لقد أخذ التعليم العام بالظهور والنمو في العراق منذ القرن التاسع عشر، ثم أخذ بالتوسع والتنوع في ظل الدولة العراقية الحديثة حتى وصل ذروة توسعه ونموه في ظل ثورة (١٧-٣٠ تموز ١٩٦٨) في فترة الثمانينات.

٣. كان للعراق تجربة متقدمة في مجال التعليم الجامعي الأهلي خلال المدة من ١٩٦٣-١٩٧٤ ثم تم تجاوزها لمصلحة فكرة التعليم العالي (المجاني) الذي تتولاه الدولة.. ثم عاد التعليم العالي الأهلي إلى الظهور منذ سنة ١٩٨٧ وإلى حد الآن ليساهم في تحمل أعباء التعليم العالي إلى جانبيي الدولة بعد أن تعاظمت نفقات هذا النوع من التعليم وبسبب الظروف الصعبة التي يمر بها العراق.

٤. على الرغم من ظهور تسع كليات أهلية في العراق، فأن التخصصات التي تعنى بها هذه الكليات .. والإمكانيات المادية والعلمية التي تملكها ما زالت ضعيفة.. وان الأسس القانونية والمالية التي تستند إليها هذه الكليات في الوقت الحاضر لا تبشر بمستقبل واعد بل إننا نعتقد أن هذه الكليات تعيش في مأزق حقيقي.. فلا هي قادرة على النمو والتطور بسبب ضعف مواردها المالية، والقيود القانونية التي تقيد حركتها في مجال التمويل وتكوين رأس المال استنادا إلى عامل الربح، ولا هي قادرة على منافسة التعليم العالي العام بسبب إمكانياته الكبيرة ودخوله ذات المجالات التي تسعى الكليات الأهلية إلى العمل فيها كالدراسات المسائية والدورات العلمية قصيرة الأجل وغيرها.

التوصيات

في ضوء ما تقدم، توصي هذه الدراسة بما يأتي

١. أن تتبنى وزارة التعليم العالي والبحث العلمي فكرة إيجاد تعليم عالٍ مختلط بحيث تدخل الدولة إلى جانب القطاع الخاص في تمويله وإدارته وتوجيهه. إلا أن نسبة مساهمة الدولة في رأسمال هذا النوع من التعليم ينبغي أن تكون أقل من ٥٠% كي يبقى محافظاً على هويته الخاصة.. كما يجبذ أن تقدم الدولة له مساعدات ومعونات غير مباشرة كتقديم قطعة أرض لبناء مؤسساته وتقديم قروض وضمانات له ليستطيع النمو والتطور بشرط أن يجعل هدفه الأساسي تقديم تعليم عالٍ متطور ومتكامل مع التعليم العام للدولة. وان مما ينسجم مع روح هذه التوصية أن تسمح الدولة لبعض مؤسسات القطاع العام الاقتصادية (كالبنوك والشركات الصناعية والتجارية) أن تساهم في إنشاء الكليات والجامعات الأهلية، إلى جانب المؤسسات الثقافية الرسمية العامة كوزارة الأوقاف ووزارة الثقافة والإعلام وغيرها. هذا فضلاً عن الشركات الخاصة والجمعيات الثقافية والنقابات وغيرها من مؤسسات المجتمع.

٢. وعلى الرغم من أن هدف هذه الدراسة الأساسي هو معالجة الإشكاليات التي يواجهها التعليم الأهلي، فإنها ترى أن بالإمكان استخدام صيغة التعليم العالي المختلط التي أشرنا إليها آنفا في حل إشكاليات هذا النوع من التعليم مما يوفر له موارد جديدة ويخفف من أعباء الدولة في تمويله ، ويفسح الطريق لظهور روح جديدة في إدارته وتوجيهه مع الحرص على جعل الكلمة الأخيرة في رسم سياسته العليا للدولة ولفلسفتها العامة ويمكن ضمان ذلك من خلال مساهمة الدولة بنسبة تزيد على ٥٠% من رأسماله.

المصادر

- أحمد ، إبراهيم خليل ، تطور التعليم الوطني في العراق ، البصرة ، ١٩٨٢ .
- خليل ، أدريس ، الجامعات الخاصة بالبلدان العربية ، عمان ، منتدى الفكر العربي ، ١٩٩٦ (تعقيب) .
- الراوي ، مسارع ، أهداف التعليم العالي في العراق ، كتاب المؤتمر الأول للتعليم الجامعي في العراق ، بغداد ، ١٩٧١.
- الراوي ، مسارع ، رسالة الجامعة المستنصرية ، دليل الجامعة المستنصرية ، (كلية الإدارة والاقتصاد بالموصل) ، الموصل ، ١٩٧١ .
- الزعبي ، خالد ، الجوانب التشريعية للجامعات الأهلية (الخاصة) في المملكة الأردنية الهاشمية ، عمان ، ١٩٩٩ .
- الزعبي ، خالد ، ندوة الجامعات الخاصة في البلدان العربية ، عمان ، ١٩٩٦ .
- العراقي ، عز الدين ، ندوة الجامعات الخاصة في البلدان العربية ، عمان ، ١٩٩٩ .
- القباج ، محمد مصطفى ، ندوة الجامعات الخاصة في البلدان العربية ، منتدى الفكر العربي ، عمان ، ١٩٩٩ .
- الملاح ، هاشم يحيى ، معالم الثقافة العربية الإسلامية ، موسوعة الموصل الحضارية ، الموصل ، ١٩٩١ .

- عبدالدائم ، عبدالله ، التعليم العالي وتحديات اليوم والغد ، مجلة المستقبل العربي ، العدد ١١، ١٩٩٨ .
- عواد ، بشار ، التربية والتعليم ، موسوعة حضارة العراق ، بغداد ، ١٩٨٥ .
- فرجاني ، نادر ، التعليم العالي والتنمية في البلدان العربية ، مجلة المستقبل العربي ، بيروت ، عدد ١١ ، ١٩٩٨ .
- محمود ، أمين عبدالله ، الجامعات الخاصة في الأردن ، قراءة أولية ، ندوة الجامعات الخاصة في البلدان العربية ، عمان ، ١٩٩٩ .
- مزعل ، جمال أسد ، نظام التعليم في العراق ، الموصل ، ١٩٩٠ .
- مزعل ، جمال أسد ، الاعتبارات الاقتصادية في التعليم ، الموصل ، ١٩٨٥ .
- وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ، إصلاح التعليم العالي في العراق ، بغداد ، ١٩٨٩ .
- وزارة التعليم العالي والبحث العلمي ، دراسة حول إضافة أعباء مالية على الطلبة المقبولين في الكليات المتميزة ، بغداد ، ١٩٨٩ .